كتب النوازل الأندلسية مخطوطاومطبوعا

د. حوالف عكاشة *

مقدمة:

من أعظم و أجل المهام التي أنيطت بالفقهاء، إجابتهم عن أسئلة وفتاوى الناس في دين الله تعالى، لأنهم ورثة الأنبياء، وهم مكلفون بإجابة الناس عما سئلوا عنه، مما وقع لهم أو نزل بهم من نوازل في دينهم وشؤون حياتهم.

حقيقة الفتوى في الإسلام:

لقد حاز هذا العلم الشرف الكبير حين دونه المولى عز وجل في كتابه الكريم، وأنزله على نبيه صلى الله عليه وسلم بقوله "يسألونك" أو "ستفتونك" عين كان الناس يستفتون النبي عليه الصلاة والسلام، ويسألونه، فينزل الجواب من الله تعالى، شافيا كافيا، وكان أحيانا يمنعهم من السؤال بقوله "ياأيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم... "3، وهذا هو منهج القرآن في تربية عباد الله.

ولقد سار الصحابة رضوان الله عليهم، ومن جاء بعدهم من التابعين وتابعيهم، ومن اهتدى بهديهم من الفقهاء المحتهدين، على القيام بشؤون الفتوى لشرفها، وشمُوِّ قدرها عند الله تعالى، فهي وظيفة الأنبياء و المرسلين.

قال ابن قيم الجوزية: "ولما كان التبليغ عن الله سبحانه يعتمد العلم بما يبلغ، والصدق فيه، لم تصلح مرتبة التبليغ بالرواية والفتيا إلا لمن اتصف بالعلم والصدق ؛ فيكون عالما بما يبلغ، صادقا فيه، ويكون مع ذلك حسن الطريقة، مرضِيَّ السيرة، عدلا في أقواله وأفعاله، متشابه السر والعلانية في مدخله ومخرجه وأحواله " 4.

لقد اعتنى الكثير من المسلمين الأولين بالفتوى لأن الناس في حاجة ماسة في كل زمان ومكان إلى من يجيبهم عن أمور دينهم و دنياهم.

فلقد بلغت فتاوى ابن عباس حين جمعت عشرين مجلدا، وكذلك فتاوى الحسن البصري جمعت في سبعة أسفار، وفتاوى الزهري في ثلاثة أسفار، وقد جمع كل من الفقيهين الأندلسيين أبو بكر المعيطي، وأبو عمر الإشبيلي فتاوى الإمام مالك في مائة مجلد 5.

معنى الفتوى في النوازل:

الفتوى: هي إحبار بحكم شرعي من غير إلزام 6.

^{* -} قسم العلوم الإسلامية، كلية العلوم الإنسانية والحضارة الإسلامية، جامعة وهران.

فرق الونشريسي بين علم الفتوى وبين فقه الفتوى، فقال: " فقه الفتوى: هو العلم بالأحكام الكلية، وعلمها: هو العلم بتلك الأحكام مع تنزيلها على النوازل " 7.

وقد ترد عدة صيغ للفتوى، كالمسائل والأجوبة والنوازل، وهي أسماء لمسمى واحد، وهو ما يجيب به المفتي عن الأسئلة.

إلا أن النوازل تختلف عن البقية بأنما تختص بما وقع أو حدث فعلا، أما غيرها فلا يشترط فيها ذلك8.

وقد سئل الإمام مالك: "لمن تجوز الفتوى ؟ فقال: لا تجوز الفتوى إلا لمن علم ما اختلف الناس فيه، قيل له: اختلاف أهل الرأي ؟ قال: لا، اختلاف أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم، الناسخ والمنسوخ من القرآن، ومن حديث الرسول عليه السلام وكذا يفتى" 9.

قال عمر الجيدي رحمه الله: "فالفتوى صنعة لا يحسنها كل فقيه، فلا بد فيها من الدُّربة والممارسة، ومعرفة نفسيات المستفتين، ومراعاة أعراف البلد الذي يفتي فيه " 10.

روى ابن سهل عن الفقيه أبي صالح أيوب بن سليمان، قال: " الفتيا دربة. .. وقد ابتليت بالفتيا فما دريت ما أقول في أول مجلس شاوري فيه سليمان بن أسود، وأنا أحفظ المدونة والمستخرجة الحفظ المتقن " 11.

تمسك أهل الأندلس في الفتوى بمذهب مالك:

لقد تمسك فقهاء المالكية بالأندلس، بمذهب مالك عامة، و بقول ابن القاسم خاصة، فقد ذُكِر أن فضل بن سلمة بن حريز (ت 319 هـ) لما رجع إلى بلده " وجد فقهاءها قد تمكن سؤددهم، وتفننهم في المدونة خاصة، فلما جالسهم، وذكر لهم أقوال أصحاب مالك، قالوا: دع هذا عنك، فلسنا نحتاج إليه، طريقنا كلام ابن القاسم لا غيره " 12.

لم تجد السلطة الحاكمة بالأندلس مفرا من تبني المذهب المالكي، لكثرة المتفقهين فيه، حتى بلغ الآلاف، فتوزعوا في كل مدينة أو قرية، وكانوا من المكانة في الحفظ والفقه ما أهلهم لذلك.

وقد أورد المقري نصا يصف فيه قرطبة لوحدها وما جاورها من القرى، يدل عل هذا المعنى الذي ذكرته الآن.

قال المقري: "وبخارج قرطبة ثلاثة آلاف، في كل واحدة منبر وفقيه مُقَلَّسٌ 13 تكون الفتيا في الأحكام والشرائع له، وكان لا يجعل القالس عندهم على رأسه إلا من حفظ الموطأ، وقيل: من حفظ عشرة آلاف حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم، وحفظ المدونة " 14.

ومن خصوصية الأندلسيين في تولية المفتين،" أنهم كانوا لا يقدمون أحدا للفتوى ولا لقبول الشهادة حتى يطول اختباره، وتعقد له مجالس المذاكرة، ويكون ذا مال في غالب الحال، خوفا من أن يميل به الفقر إلى الطَّمَع فيما في أيدي الناس، فيبيع به حقوق الدين "15.

لقد أراد الحكم الربضي أن يولي فقيها لا عيب في علمه أو عدالته، إلا أنه فقير، ولكن فقهاء الأندلس المشاورون أمثال يحيى بن يحيى الليثي وعبد الملك بن حبيب وغيرهما، لم يقبلوا به، وبينوا للأمير الحكم بن هشام سبب رفضهم، قائلين له " هو أهل ولكنه شديد الفقر،ومن يكون في هذه الحالة لا تأمنه على حقوق المسلمين، لا سيما وأنت تريد انتفاعه وظهوره في الدخول في المواريث والوصايا وأشباه ذلك " 16.

ولهذا أضاف فقهاء الأندلس في شروط المفتي زيادة على الشروط المعروفة، بعض ما يحسنها و يضبطها.

ومنها أنهم قالوا: "ثم إنه إذا كان له من الغنى ما يكفُّه عن أموال الناس، ومن الدين ما يصده عن محارم الله تعالى، ومن العلم ما لا يجهل به التصرف في الشريعة، أباحوا له الفتوى والشهادة، وجعلوا علامة لذلك بين الناس القلانس والرداء " 17.

تدلنا هذه النصوص على تشدد الأندلسيين في شروط من يتولى الفتوى، حيث لا يبقى منفذ لتسرب الهوى والشيطان ليغري به المفتي، حتى ولو لم يكن من الشروط الضرورية في الفتوى كالغنى، إلا أن اشتراطه من قبل الأندلسيين جعل متولي الفتوى يبتعد عن كل طمع فيما في أيدي الناس، وهذا زيادة كمال وضبط، انفرد بها الأندلسيون.

بقي أن نذكر أن الفقهاء المشاورين (خطة الشورى) هم جزء من نظام الفتوى الذي انفرد به الأندلسيون، وهم يسمون بالتعبير المعاصر مجلس الفتوى أو المجلس الأعلى للإفتاء، وهؤلاء الفقهاء المشاورون قد ضبطوا نظام الفتوى على مذهب مالك، لأنه لم يكن يتسلمها إلا من فقهاء المالكية، مما ساعد على انتشار المذهب المالكي وسيادته في الأندلس.

الفرق بين النوازل و الفتاوى و الأجوبة و الأسئلة و المسائل:

إذا تصفحنا محتوى هذه الكتب التي حملت هذه العناوين نجد أن مضمونها واحد، إذ لا فرق بين كتب النوازل أو الفتاوى أو الأجوبة أو الأسئلة أو المسائل، فهي عناوين لمسمى واحد.

لقد احتوت هذه الكتب الفقهية ما نزل بالناس في حياتهم اليومية، في مجالات متعددة من عبادات ومعاملات وعادات وعلاقات اجتماعية، ومسائل قضائية وغيرها من الأحداث التي تمس حياة الناس، فيرجعون فيها إلى الفقهاء والعلماء ليعطوا حكم الشرع فيها آخذين بقول الله تعالى: " فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون ". 18

ومن الملاحظ أن هذه المصطلحات، عرف بعضها في بلد واختص بما دون البلد الآخر. فمثلا: عرف مصطلح الفتاوى في المشرق، أما في الأندلس خاصة والمغرب عامة فقد عرف مصطلح النوازل. ... الخ.

ومما يستفاد من تنوع هذه المصطلحات – النوازل والمسائل الفتاوى والأجوبة والأسئلة – أن الشريعة الإسلامية والفقه الإسلامي فيه تجدد و حيوية، فإسلامنا و شرعنا ليس بجامد – كما يصفه البعض – ولكنه يساير الزمان والمكان، ويتطور باستمرار ،حتى يواكب مستجدات الحياة، وقد لاحظنا ذلك جليا في حضارة الأندلس، فإن مذهب مالك لم يغادرها إلا بزوالها.

ومن هذا المنطلق فالنوازل " هي تلك الحوادث و الوقائع اليومية التي تنزل بالناس، فيتوجهون إلى الفقهاء للبحث عن الحلول الشرعية لها " ¹⁹.

ظهور كتب النوازل بالأندلس:

لقد كان لفقهاء الأندلس السبق في التأليف في النوازل، أو جمع ما سمعون عن شيوخهم، وكانوا أوسع اهتماما بالنوازل لما كان يشهده الأندلس من تطور، ولما كان يمتاز به أهلها من تنوع في الديانات والأجناس والعادات.

وقد ظهر أول تأليف، وهو كتاب في الفتاوى عن مالك، وهو معروف بسماع زياد، و صاحبه: الفقيه أبو عبد الله زياد بن عبد الرحمن المعروف بشبطون (ت 193 هر)، وهو أول من أدخل المذهب المالكي إلى الأندلس، وكان له الفضل في نشر المذهب المالكي، وكذلك موطأ الإمام مالك الذي رواه عنه، وقد أخذ عنه من تلامذته يحيى بن يحيى الليثي، قبل أن يسافر إلى الإمام مالك ليأخذ عنه الموطأ، حيث كان آخر من روى الموطأ عن مالك قبل وفاته 20.

استمر فقهاء الأندلس يؤلفون في النوازل إلى سقوط مملكة غرناطة، وكان آخر ما وصل إلينا من تراث النوازل، نوازل ابن طركاط، وكذلك مجموعة من النوازل تحت عنوان: الحديقة النضرة، وهو مخطوط موجود في الأسكريال، تحت رقم: 1460 21.

لا يمكن أن نتناول ونحصي كل كتب النوازل التي ألفها فقهاء الأندلس، في هذه الورقات، ولكن سأحاول الاقتصار على نماذج منها، لأبين من خلالها، دور فقهاء الأندلس في فقه النوازل.

سأذكر أهم كتب النوازل بالأندلس، متبعا في ذلك التسلسل الزمني لوفيات أصحابها، و هي على النحو التالي:

أولا: نوازل عيسى بن سهل (ت 486 هر): المعروفة بالأحكام الكبرى، و قد سماه صاحبه " الإعلام بنوازل الأحكام "، كما صرح به ابن فرحون، حيث قال: " و له في الأحكام كتاب حسن سماه: الإعلام بنوازل الأحكام، و قد عول الحكام على كتابه " 22.

و قال عنه ابن مخلوف: " القاضي أبو الأصبغ عيسى بن سهل الأسدي القرطبي الإمام الفقيه الموثق النوازلي. ...ألف كتاب الإعلام بنوازل الأحكام، عول عليه شيوخ الفتيا والحكام " ²³.

و من المفيد أن نذكر أن ابن سهل مارس القضاء بالأندلس و المغرب في عهد المرابطين وقبلهم.

وقد أصبحت هذه النوازل مرجعا أساسيا في الفقه الإسلامي عامة، والمالكي خاصة، واستفاد منها الكثير في نوازلهم، منهم العلمي في نوازله، والونشريسي في المعيار، و قد نقل عنه أكثر من عشرين موضعا. واعتنى بدراستها من المعاصرين الدكتور عبد الوهاب خلاف، ونشر بعض أجزائها 24.

و هذا الكتاب مازال جله مخطوطا، و توجد منه عدة نسخ في الخزانة العامة بالرباط، المملكة المغربية، أرقامها: 1728 د - 464 د - 3398 د.

ثانیا: نوازل ابن رشد الجد (ت 520 هـ): ویطلق علیها البعض" الفتاوی " والبعض " مسائل ابن رشد " والبعض " أجوبة ابن رشد " والبعض " نوازل ابن رشد "، وهذا ما یؤکد لنا ما قلناه سابقا أن کل هذه الأسماء لمسمى واحد. وقد قام بجمع نوازل ابن رشد، ونشرها في الناس تلامیذه، وهم: ابن الوزان و ابن مسرة و ابن حیر.

لقد طبع هذا الكتاب أولا بتحقيق المختار بن الطاهر التليلي سنة (1407 هـ - 1987م)، وقد قام بالتعريف به، حيث قال: " إنها واحدة من تآليف ابن رشد الفقهية المعتمدة في الفقه المالكي، وإنها أثر علمي وتاريخي، ارتبطت بصاحبها المتصف بعدد من النعوت، فهو الفقيه والمشاور، والشيخ والإمام، وقاضي الجماعة بقرطبة، وإمام الصلاة بجامعها، وزعيم الفقهاء، وإنها فتاوى تعد في معظم الأحيان ذات لون جديد، وطعم لذيذ، وقل فيها ما هو نظري محض، وإنها تعد ثروة فقهية جيدة، ومادة قانونية إسلامية صحيحة " 25.

وطبع مرة ثانية بتحقيق محمد الحبيب التحكاني، في مجلدين، و هي رسالة جامعية نوقشت سنة 1978م، لنيل دبلوم الداسات العليا في الشريعة الإسلامية بدار الحديث الحسنية، الرباط، بالمملكة المغربية 26.

ثالثا: نوازل أبي عبد الله بن الحاج (ت 529 هـ): قال ابن مخلوف في ترجمته لصاحب هذا الكتاب: "كان يدور القضاء في وقته بينه وبين أبي الوليد بن رشد في خلافة يوسف بن تاشفين وابنه، ألف النوازل المشهورة. .."

ولشهرة هذه النوازل، فقد نقل عنها الكثير في كتبهم، منهم الونشريسي في المعيار، والقاضي عياض، و البرزلي والعلمي و غيرهم.

توجد نسخة بالخزانة العامة بالرباط تحت رقم: ج 55، و تتكون من 325 صفحة، وهي الآن قيد التحقيق من قبل بعض الباحثين 28.

رابعا: نوازل أبي المطرف عبد الرحمن الشعبي المالقي: وينقل عنها ولد القاضي عياض والنباهي وغيرهما، وقد وصفها النباهي بأنها مجموعة نبيلة، طبعت بدار الغرب الإسلامي 29.

خامسا: نوازل أبي الوليد هشام بن أحمد الهلالي الغرناطي (ت 530هـ): المعروف بابن بقوي، له كتاب في الأحكام أو النوازل، يوجد مخطوطا في الخزانة العامة بالرباط، والخزانة الحسنية، وخزانة القرويين و غيرها30.

سادسا: نوازل أبي القاسم أحمد بن أحمد بن عمر التميمي (ت 540 هـ): المعروف بابن ورد، هي قيد الطبع 31.

سابعا: نوازل القاضي عياض (ت 544 هـ): و لو أن صاحبها يحسب على علماء المغرب، ولكن أدرجناه من بين علماء الأندلسية، و تسمى: بمذاهب الحكام في نوازل الأحكام.

وتتميز هذه النوازل التي جمعها ولده محمد، بأنها تشتمل على أجوبة تمثل الفتوى في الغرب الإسلامي على عهد عياض، فمن فقهاء الأندلس الذين اعتمد على فتواهم نجد ابن رشد و ابن الحاج، و جل الفتاوى الموجودة في هذه النوازل لهما، لأن القاضي عياض كان يرجع فيما يعرض عليه من مسائل القضاء المختلف فيها إلى شيخيه المذكورين، فيكاتبهما من أجل معرفة رأيهما، حتى تكون مؤكدة لأحكامه القضائية 32.

طبع هذا الكتاب بتحقيق الدكتور محمد بن شريفة سنة (1997م)، بدار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان.

ثامنا: نوازل ابن لب الغرناطي (ت 782 هـ): المسمى: تقريب الأمل البعيد في نوازل الأستاذ أبي سعيد، وقد احتوى هذا الكتاب على أجوبه التزم فيها صاحبها بمنهج فقهاء المالكية في الإفتاء، حيث لم يخرج عن الأصول المعتمدة عندهم. و قد طبع سنة (1424 هـ - 2004م)، بتحقيق حسين مختاري وهشام الرامي، بإشراف الأستاذ الدكتور مصطفى الصمدي 33.

هذا ما قدرنا عليه في سرد بعض كتب النوازل، و القائمة طويلة، يرجع فيها إلى مظانها لمن أراد الاستزادة. و نختم هذه الورقات بذكر أهم المميزات للنوازل الأندلسية.

أولا: الواقعية في الطرح: فقد اشتملت على الوقائع القضائية، وهي ما تسمى بنوازل القضاء، ويبدو هذا ظاهرا في نوازل ابن سهل، وكذلك نوازل ابن رشد ولو أنه أضاف إليها نوازل في المعاملات وغيرها.

ثانيا: التقيد في النازلة بالفهم المحلي للبلد: فهي تتقيد قبل كل شيء بما جرى به العمل في الأندلس، و به أفتى في قرطبة خاصة، و في هذا يقول أبو الأصبغ ابن سهل: " على هذا جرى العمل عندنا بالأندلس، و به أفتى مشايخنا، رحمنا الله و إياهم ". و لهذا يقدم العمل عند الأندلسيين على القول المشهور في المذهب.

ثالثا: مراجع أساسية للباحث في التراث الأندلسي: لقد حوت هذه النوازل على الكثير من الثروات العلمية، سواء من الناحية الفقهية، أو الاجتماعية، أو التاريخية، أو الاقتصادية، هو زاد الباحثين، و بغية الدارسين في شتى هذه الجالات.

رابعا: إن جل من ألف في النوازل بعد هؤلاء، كان عالة عليهم، فقد حوت كتب المتأخرين الكثير مما كتبه الأولون من فقهاء الأندلس في النوازل، أذكر من بينها نوازل العلمي، و نوازل البرزلي، و نوازل الونشريسي، ونوازل المازويي و غيرها.

هذا ما استطعنا جمعه من معلومات حول النوازل الأندلسية، وهي غيظ من فيض، نرجو النصح والإرشاد من إخواننا الأساتذة الأعزاء، والباحثين المتخصصين الفضلاء، والعفو والصفح من رب العباد، فيما وقعنا فيه من زلل أو نسيان.

وَ مَا كُنْتُ أَهْلًا لِلَّذِي قَدْ كَتَبْتُهُ وَ إَنِي لَفِي خَوْفٍ مِنَ الله نَادِمُ وَ مَا كُنْتُ أَهْلِ العِلْمِ لِا شَكَّ خَادِمُ وَ لَكِنَّنِي أَرْجُو مِنَ الله عَفْوهُ وَ إَنِي لأَهْلِ العِلْمِ لِا شَكَّ خَادِمُ

الهوامش:

- 1. المعجم المفهرس: 428.
- 2. المعجم المفهرس: 650.
 - 3. سورة المائدة: 101
- 4. أعلام الموقعين: ابن قيم الجوزية، 1/ 10.
- 5. تاريخ المذهب المالكي، عمر الجيدي، 91، 92.
- 6. أصول الفتوى و القضاء: 177، منار أصول الفتوى: 231.
 - 7. المعيار المعرب: 10/ 78.
- 8. تاريخ المذهب المالكي:: 95، أصول الفتوى و القضاء: 181.
 - 9. جامع بيان العلم و فضله: 2/ 47.
 - 10. تاريخ المذهب المالكي: 97.
 - 11. المعيار المعرب: 10/ 78.
 - 12. اصطلاح المذهب في المذهب المالكي: 192.
 - 13. الذي يلبس القلنسوة، و كان لا يلبسها إلا العلماء.

- 14. نفح الطيب: 2/ 5.
- 15. المصدر نفسه: 4/ 49.
- 16. المصدر نفسه، و الصفحة نفسها.
 - 17. نفح الطيب: 4/ 50.
 - 18. سورة النحل، آية: 43
- 19. تقريب الأمل البعيد في نوازل الأستاذ أبي سعيد، ابن لب الغرناطي، تحقيق حسين مختاري و هشام الرامي، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، الطبعة الأولى (1424 هـ 2004 م).
 - 20. اصطلاح المذهب عند المالكية، د. محمد إبراهيم أحمد على: 99.
 - 21. مذاهب الحكام في نوازل الأحكام، للقاضي عياض وولده محمد، تحقيق الدكتور محمد بن شريفة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية (1997 م).
 - 22. الديباج المذهب، ابن فرحون، 282 رقم 364.
 - 23. شجرة النور الزكية في تراجم المالكية، الشيخ محمد بن محمد مخلوف: 1/ 122 رقم 349.
 - 24. تقريب الأمل البعيد في نوازل الأستاذ أبي سعيد: 42، مذاهب الحكام في نوازل الأحكام: 12.
 - 25. ملاحظة: لقد طبع كل من نوازل العلمي، والمعيار للونشريسي كاملا، الأول طبعته وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمغرب، والثاني طبع بدار الغرب الإسلامي ببيروت لبنان.
 - 26. فتاوي ابن رشد، تحقيق المختار بن الطاهر التليلي، 8، 9.
- 27. مسائل أبي الوليد ابن رشد الجد، تحقيق محمد الحبيب التحكاي، منشورات دار الآفاق الجديدة، المغرب، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، المغرب، الطبعة الأولى (1412 هـ - 1992 م).
 - 28. شجرة النور الزكية في تراجم المالكية: 1/ 132 رقم 388.
 - 29. تقريب الأمل البعيد في نوازل الأستاذ أبي سعيد: 42، 43.
 - 30. مذاهب الحكام في نوازل الأحكام: 12.
 - 31. المصدر نفسه، و الصفحة نفسها.
 - 32. المصدر السابق، و الصفحة نفسها.
 - 33. المصدر السابق، و الصفحة نفسها.
 - 34. تقريب الأمل البعيد في نوازل الأستاذ أبي سعيد، ابن لب الغرناطي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى (1424هـ 2004 م).

المصادر و المراجع

- 1. تقريب الأمل البعيد في نوازل الأستاذ أبي سعيد، ابن لب الغرناطي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى (1424هـ 2004 م).
- مذاهب الحكام في نوازل الأحكام، للقاضي عياض وولده محمد، تحقيق الدكتور محمد بن شريفة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية
 1997 م).
 - شحرة النور الزكية في طبقات المالكية، الشيخ محمد بن محمد مخلوف، دار الفكر، بيروت، لبنان.
- 4. مسائل أبي الوليد ابن رشد الجد، تحقيق محمد الحبيب التحكاني، منشورات دار الآفاق الجديدة،المغرب،مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، المغرب، الطبعة الأولى (1412 هـ 1992 م).
- 5. اصطلاح المذهب عند المالكية، الدكتور محمد إبراهيم أحمد علي، دار البحوث للدراسات الإسلامية و إحياء التراث، دبي، الإمارات العربية المتحدة، الطبعة الأولى (1421 هـ 2000 م).
 - 6. الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، القاضي إبراهيم بن فرحون المالكي، دراسة و تحقيق مأمون بن محيي الدين الجنّان، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى (1417 هـ 1996 م).
 - 7. نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب و ذكر وزيرها لسان الدين بن الخطيب، الشيخ أحمد بن محمد المقري التلمساني، تحقيق يوسف الشيخ محمد البقاعي، در الفكر، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى (1419 هـ 1998 م).
 - 8. جامع بيان العلم و فضله، يوسف بن عبد البر النمري القرطبي الأندلسي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

- 9. محاضرات في تاريخ المذهب المالكي في الغرب الإسلامي، الدكتور عمر الجيدي، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، المغرب، منشورات عكاظ، المغرب، طبعة (1987 م).
 - 10. المعيار المعرب، أحمد بن يحيى الونشريسي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، طبعة(1401 هـ- 1981 م).
- 11. أصول الفتوى و القضاء في المذهب المالكي، الدكتور محمد رياض، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، المغرب، الطبعة الثالثة(1423 هـ 2002 م).
- 12. منار أصول الفتوى و قواعد الإفتاء بالأقوى، إبراهيم اللَّقَاني، تقديم و تحقيق الدكتور عبد الله الهلالي، مطبعة فضالة، المحمدية، المغرب، طبعة (1423 هـ 2002 م).
 - 13. المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى (1407 هـ 1987 م).
 - 14. أعلام الموقعين عن رب العالمين، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر المعروف بابن قيم الجوزية، راجعه و قدم له و علق عليه طه عبد الرؤوف، دار الجيل، بيروت، لبنان.